الجمهورية الإسلامية الموريتانية

شرف ـ إخاء ـ عدالة

محكمـــــة الحســـابات

غرفة المالية العامة

الهيئة الخاضعة للرقابة: الصندوق الخاص للتضامن الاجتماعي ومحاربة جائحة كورونا فايروس

الفترة المعنية: 2020 – 2021.

المقررون: عبد الله ولد أحمد، مستشار، رئيس البعثة

محمد عبدو اكباد، قاضي منتدب، عضو

محمد بوي ولد محمد الحافظ الزين، قاضي منتدب عضو

عبد الله محمد فاضل الرقاني، قاضي منتدب عضو.

بسم الله الرحمن الرحيم

إن غرفة المالية العامة بمحكمة الحسابات

بناء على:

- ترتيبات القانون النظامي رقم 2018-032 بتاريخ 20 يوليو 2018 المتعلق بمحكمة الحسابات؛

- مذكرة التعهد رقم: رقم 001/ر/غ م ع بتاريخ 2021/01/05 الصادرة عن رئيس غرفة المالية العامة بمحكمة الحسابات؛

- رسائل الملاحظات الموجهة لكل من:

  - الأمين العام لوزارة المالية؛

  - الأمين العام لوزارة المياه والصرف الصحي؛

  - الأمين العام لوزارة العمل الاجتماعي والطفولة والأسرة؛

  - الأمينة العامة لوزارة الصحة؛

  - المستشار الفني لوزير التجهيز والنقل المكلف بملف كوفيد-19؛

- وبعد تلقي ردود المسيرين باستثناء المستشار الفني لوزير التجهيز والنقل المكلف بملف كوفيد-19 الذي لم يجب على الملاحظات الموجهة إليه؛

- وبعد الاستماع إلى استنتاجات مفوض الحكومة بتاريخ 31 يناير 2021؛

داولت وأقرت التقرير النهائي المتعلق برقابة الصندوق الخاص للتضامن الاجتماعي ومحاربة جائحة كورونا فايروس.

تقديم الصندوق:

في إطار مواجهة جائحة كوفيد-19 قامت الحكومة الموريتانية بوضع مخطط وطني للتصدي يتمحور حول 5 دعائم متكاملة ومحددة فيما يلي:

- الصحة؛
- التخطيط والتنسيق والمتابعة لمخطط اليقظة الاقتصادية؛
- إجراءات التخفيف من الأثر الاجتماعي ولاقتصادي للجائحة؛
- الصمود والانتعاش الاقتصادي والولوج للخدمات الأساسية؛
- الجوانب الأمنية والوقاية من الجائحة.

ولهذا الغرض تم إنشاء صندوق يدعى "الصندوق الخاص للتضامن الاجتماعي ومحاربة جائحة كورونا فايروس" بموجب المرسوم رقم 2020-051/وأ/و م بتاريخ 2020/04/06 مدعوم بمساهمة من الدولة قدرها 2,5 مليار أوقية جديدة ومفتوح لمشاركات الفاعلين الوطنيين والشركاء.

وقد تم إنشاء لجنة وطنية لمتابعة تنفيذ الصندوق بموجب المرسوم رقم -2020-066 بتاريخ 2020/05/04 يرأسها وزير المالية وتتبع للجنة الوزارية المكلفة بمتابعة مكافحة جائحة كوفيد-19.

وقد بلغت موارد الصندوق حسب تقرير تنفيذ الصندوق في 2021/02/28 ما قدره 6,22 مليار أوقية جديدة موزعة كما يلي:

- مساهمة الدولة 32 %
- مشاركات الشركاء 22 %
- مساهمات المؤسسات العمومية + الخواص 22 %
- الهبات العينية 24 %

كما تم تنفيذ نفقات الصندوق حسب نفس التقرير في حدود 2,592 مليار أوقية جديدة أي بنسبة تنفيذ 41,67 %، وهي موزعة على النحو التالي:

القطاعات	المبلغ	%
الصحة	869.712.166	33,55
المياه	241.028.111	9,30
الكهرباء	79.682.075	3,07
دعم الأسر (جانب تآزر)	744.666.234	28,73
النفقات الجبائية (الإعفاءات)	568.000.000	21,91
المقاصاة المشتركة	10.767.733	0,41
التغذية والإيواء والأمن الطرقي والنقل	78.552.738	3,03
المجموع	**2.592.409.057**	**100**

<u>أولا</u>: جانب الإجراءات

1. الإطار الميزانوي للصندوق

تنص المادة 2 من المرسوم رقم 2020-051/وأ/ وم السالف الذكر أن الصندوق "يستقبل مساهمات الدولة والوحدات العمومية والخاصة والشركاء الدوليين والخواص".

ينبغي لهذه الترتيبات أن تعطي للصندوق صفة صندوق إعانات بدل حساب تحويل خاص الذي يسجل حسب المادتين 8 و37 من القانون رقم 2018-039 بتاريخ 2018/10/09 المتضمن للقانون النظامي المتعلق بقوانين المالية "العمليات الممولة بواسطة موارد خاصة" وحيث لا تتجاوز مساهمات الدولة فيها 10 % من مجموع التقديرات.

وقد نتج عن هذه الوضعية من بين أمور أخرى المخالفات والخروقات التالية:

- بلغت مساهمة الدولة حدود 32 % من موارد الصندوق خلافا لترتيبات المادة 8 من القانون رقم 2018-039 السالف الذكر؛
- غياب إجراءات معتمدة لتنفيذ بعض المكونات في حالة الاستعجال مما أدى إلى خرق متكرر للنظم المعمول بها وخاصة مدونة الصفقات العمومية وقواعد تنفيذ النفقات العمومية؛
- غياب تام للتنسيق بين القطاعات الوزارية والهيئات المكلفة بمختلف المكونات؛
- غياب رؤية ميزانية شاملة لموارد ونفقات الصندوق.

بخصوص هذه الملاحظة ذكر قطاع المالية بأن قانون الميزانية المعدل أنشأ "صندوق دعم في الباب 93 والذي زودته في إطار قانون الميزانية المعدل من خلال مساهمة الدولة "وأضاف أن هذا الصندوق يمكنه "وفقا للمادة 39 من القانون النظامي المتعلق بقوانين المالية تلقي مساهمات عامة وخاصة ولا يخضع لسقف مساهمات الدولة المطلوبة فقط لصناديق التحويل الخاص"؛

وعليه فإن الغرفة تعتبر أن الإطار الميزانوي للصندوق تم تحديده باعتباره صندوق دعم تحكمه المادة 39 من القانون رقم 2018-039 بتاريخ 2018/10/09 المتضمن للقانون النظامي المتعلق بقوانين المالية وليس حساب تحويل خاص.

2. دور لجنة متابعة الصندوق

تم إنشاء لجنة وطنية لمتابعة تنفيذ الصندوق تابعة للجنة الوزارية المكلفة بمتابعة مكافحة جائحة كوفيد-19.

وقد لاحظت البعثة أن المرسوم رقم 2020-066 بتاريخ 2020/05/04، المعدل بالمرسوم رقم 2020/084 بتاريخ 2020/06/08، المتعلقين بهذه اللجنة لم يحددا صلاحياتها ولا نظام تسييرها وهو ما أدى إلى غياب دور هذه اللجنة في التسيير الجاري للصندوق.

حول هذه الملاحظة أشار قطاع المالية إلى أن دور لجنة متابعة الصندوق كما هو محدد بموجب المرسوم رقم 2020-066 بتاريخ 2020/05/04 يتمثل في تلقي جميع التقارير المتعلقة بتنفيذ الصندوق كل شهرين وإطلاع الرأي العام بانتظام وبشكل شفاف على تنفيذ الصندوق، وأضاف أن مسؤولية تسيير الصندوق تدخل "ضمن اختصاص القطاعات الوزارية أو الوحدات العامة" حسب المقرر رقم 000275/و،م، بتاريخ 2020/04/24 الذي ينص في مادته 10 أنه "يتم إدراج كل إجراء للصندوق في فصل فرعي مخصص له وذلك بغض النظر عن الكيان الذي ينفذ الإجراء لضمان شفافية أكبر وإمكانية تتبع أفضل، ستتمكن كل

وزارة أو كيان من النفاذ إلى الفصول الفرعية التي تقع أعمالها ضمن اختصاصهما من أجل تمكينهما من التحرير الفوري للإذن بالصرف".

بناء على ما سبق تعتبر المحكمة أن دور لجنة متابعة الصندوق تم تحديده بالمرسوم المنشئ لها وأن إجراءات تسيير الصندوق محددة بموجب ترتيبات المقرر رقم 2020-066 بتاريخ 2020/05/04.

3. الخلط بين وظائف غير قابلة للجمع

لاحظت البعثة أن مديرتين ورئيسة مصلحة من الإدارة العامة للتنظيم والنظام وجودة المصالح الطبية جمعتا بين وظائف غير قابلة للجمع في تنفيذ النفقات وذلك عند تنفيذ بعض النشاطات المتعلقة بكوفيد-19. ويبين الجدول التالي بعض الأمثلة الدالة على هذه الملاحظة (المبالغ بالأوقية القديمة).

النشاط	التمويل	التاريخ	مسئول التنفيذ	المديرة العامة	المبالغ
التكفل بمركز الاتصال 1155	اليونيسف	2020/04/22	رئيسة مصلحة التهذيب الصحي	م ع ت ن ج خ ص	37.828.240
تكوين مكونين حول الوقاية ورقابة الالتهاب والتكفل بحالات كوفيد-19	اليونيسف	2020/04/22	مديرة الطب الاستشفائي	م ع ت ن ج خ ص	1.804.600
ورشة تكوينية للقابلات المرشدات	المفوضية العليا للاجئين	2020/12/18	مديرة النظافة العمومية	م ع ت ن ج خ ص	1.117.310
تكوين عمال الصحة وUSI (المنعشين) ومواقع العزل والتكفل بحالات كوفيد-19 في نواكشوط	المنظمة العالمية للصحة	2020/12/12	مديرة الطب الاستشفائي	م ع ت ن ج خ ص	255.200

وعلى سبيل الاستدلال فإن رئيسة مصلحة التهذيب الصحي تم تكليفها بالتكفل بمركز الاتصال 1155 واستلمت نقدا المبالغ المخصصة لتسييره.

وكانت رئيسة هذه المصلحة هي الوحيدة التي تقرر وتتعهد وتسدد في نفس الوقت نفقات هذا المركز. فكانت على سبيل المثل هي التي تكتتب مباشرة الفنيين وتسدد أجورهم وكل نفقات التسيير الأخرى (بنزين، مواد، متفرقات. ...).

في ردها على هذه الملاحظة أشارت الأمينة العامة لوزارة الصحة أن النفقات المعنية "تدخل في إطار الدعم الإضافي غير المبرمج الذي أملته جائحة كوفيد-19 التي فاجأت المنظومة الدولية وهي مخصصة أساسا

لأنشطة خاصة جدا والتي لم تكن معروفة مسبقا من طرف مصالح وزارة الصحة وتفرض تدابير وقاية قصوى على المستوى الوطني".

وتضيف الأمينة العامة "نظرا لما سبق واعتمادا على عوامل التدخل الجديدة مجتمعة، واستعجال التصرف لحماية الأرواح المهددة وندرة الموارد المادية من جهة وتوفر أرصدة في حسابات وزارة الصحة خلافا لأرصدة صندوق الجائحة كوفيد المعبأة على مستوى الخزينة العمومية من جهة، فقد وجدت وزارة الصحة نفسها مرغمة على متابعة نفس الإجراء المتبع سابقا والمصادق عليه من طرف المانحين".

تنبه الغرفة إلى أن الإجراءات المعتمدة من طرف الممولين تطبق عادة فيما يتعلق بوضع مبالغ التمويلات تحت تصرف الإدارة وينبغي لهذه الأخيرة أن تلتزم في تنفيذها مسطرة إجراءات النفقات العمومية.

إلا أن قطاع المالية نبه حول هذه الملاحظة أن التسيير يخص موارد خارج الصندوق في حسابات بنكية لمشاريع تابعة لوزارة الصحة.

4. تسيير الموارد

لاحظت البعثة أن بعض النفقات المسددة في إطار مواجهة تفشي جائحة كوفيد19 كان يمكن تلافيها.

فعلى سبيل المثال فإن مفوضية حقوق الإنسان والعمل الإنساني والعلاقات مع المجتمع المدني ووزارة الشؤون الاجتماعية الطفولة والأسرة نفذتا تسديدات معتبرة لاقتناء 212.000 كمامة وقاية فردية بينما كانت مخازن وزارة الصحة تحتوي على كميات كبيرة من هذه الكمامات واردة من الهبات (1.268.880 كمامة حسب محضر الجرد بتاريخ 2020/12/31). ويعطي الجدول التالي تفاصيل هذه التسديدات (المبالغ بالأوقية الجديدة).

التاريخ	الهيئة	المورد	الكمية	المبلغ
2020/12/24	مفوضية حقوق الإنسان والعمل الإنساني والعلاقات مع المجتمع المدني	Manazel	45.500	1.274.000
2020/12/24	مفوضية حقوق الإنسان والعمل الإنساني والعلاقات مع المجتمع المدني	Arc sarl	45.500	1.274.000
2020/12/24	مفوضية حقوق الإنسان والعمل الإنساني والعلاقات مع المجتمع المدني	Ets grands services	45.500	1.274.000
2020/12/24	مفوضية حقوق الإنسان والعمل الإنساني والعلاقات مع المجتمع المدني	Ets rim services	45.500	1.274000
2020/12/22	ووزارة الشؤون الاجتماعية الطفولة والأسرة	Proof	30.000	180.000
المجموع			**212.000**	**5.276.000**

وتنم هذه الوضعية بوضوح عن سوء تسيير للموارد ولمخزون الهبات، كما تبرهن على غياب واضح للتنسيق بين مختلف القطاعات ووزارة الصحة. وزيادة على ذلك فقد أدت إلى خسارة مالية في الصندوق بلغت 5.276.000 أوقية جديدة.

في رده على هذه الملاحظة أشار الأمين العام السابق لوزارة الشؤون الاجتماعية والطفولة والأسرة إلى أن "الكمامات التي اشتراها قطاعه .... كانت ضرورية لمواكبة حملة تستهدف شرائح واسعة من المجتمع من المرضى والمعوقين والتعاونيات النسوية في عموم ولايات الوطن كما تم توزيع كميات معتبرة منها في الأسواق".

توصي الغرفة باتخاذ كافة الإجراءات من تنسيق محكم بين مختلف القطاعات الوزارية والإدارية المتدخلة في مجال مكافحة جائحة كورونا.

5. متابعة المبالغ الموزعة على مرضى الكلى

في إطار برنامج المساعدة الاجتماعية لمرضى الكلى قامت وزارة الشؤون الاجتماعية والطفولة والأسرة يوم 2021/01/12 بتوزيع مبالغ لمساعدة هذه الفئة من المرضى. ويعطي الجدول التالي مجموع هذه المبالغ حسب المراكز الصحية.

المركز الصحي	المبلغ
مركز الاستطباب بالنعمة	66.000
مركز الاستطباب بالعيون	66.000
مركز الاستطباب بكيفة	90.000
مركز الاستطباب بألاك	63.000
مركز الاستطباب بروصو	48.000
مركز الاستطباب بسيليبابي	27.000
مركز الاستطباب بأطار	6.000
مركز الاستطباب بانواذيبو	87.000
مركز الاستطباب الشيخ زايد	279.000
مركز الاستطباب الوطني	546.000
مركز الاستطباب الصداقة	261.000
مصحة الحياة	342.000
المجموع	**1.881.000**

إلا أن البعثة لاحظت أن قوائم التسديد الموجودة لدى الوزارة لا تحتوي على وصولات استلام من المستفيدين مما قد يثير الشكوك حول حقيقة هذه النفقات.

أكد الأمين العام السابق لوزارة الشؤون الاجتماعية والطفولة والأسرة في رده على هذه الملاحظة أن: "المبالغ الموزعة على مرضى الفشل الكلوي تم توزيعها بناء على اتفاق بين القطاع وشركة موري بوصت وذلك على حساب السلفة رقم 2020/145 . وقد قامت موري بوصت بتوزيع هذه المبالغ على قوائم التسديد التي بعثتها إليها. وفي إطار متابعة هذا الموضوع مع الشركة سلمتنا إلى حد الساعة قوائم التسديد الخاصة

ببعض المرضى في المستشفيات الموجودة في نواكشوط ومستشفى نواذيبو وكيفه وازويرات، في حين لم نتسلم بعد قوائم التسديد للمرضى الذين يتعالجون في مراكز صحية أخرى بالداخل وذلك لأسباب فنية تتعلق بموريبوصت يجري متابعتها معهم من طرف القيم على الصندوق حتى يستلم كل قوائم التسديد. وللإشارة فإن قوائم التسديد التي تحصلنا عليها إلى حد الساعة حصلنا عليها بعد زيارة بعثتكم الموقرة إذ كانت زيارتكم أثناء وقت التسديد من طرف الشركة"

تلفت البعثة الانتباه إلى أن قوائم التسديد المذكورة لم تكن موجودة وقت تدخلها كما أكد الأمين العام أنها لم تكتمل إلى حد الساعة حسب تصريحه دائما، وهذا يعني أن تلك القوائم لم يتم إعدادها وقت تسليم المبالغ (أي عند تنفيذ النفقات) وهو ما قد يثير شكوكا حول صدقيتها.

تعتبر الغرفة أن غياب المتابعة لبعض النفقات التي لا يصاحب تنفذيها بإعداد فوري لوثائقها التبريرية تصرف غير شفاف من شأنه أن يشكك في صدقية النفقات وقد يشكل خطأ تسيير طبقا لمقتضيات المادة 43 من القانون النظامي رقم 2018-032 بتاريخ 20 يوليو 2018 المتعلق بمحكمة الحسابات.

6. الإطار القانوني المنشئ للجنة الخدمات اللوجستية والإشراف في وزارة التجهيز والنقل والمحدد لنظام سيرها

تم إنشاء هذه اللجنة شفهيا حسب مسؤولي وزارة التجهيز النقل وتضم زيادة على وزارة النقل التي ترأسها القطاعات الوزارية التالية:

- وزارة المياه والصرف الصحي؛
- وزارة النفط والطاقة والمعادن؛
- وزارة التهذيب الوطني؛

كما تضم زيادة على هذه القطاعات مستشارا للوزير الأول ورئيس اتحاد أرباب العمل الموريتانيين.

وقد لاحظت البعثة أن هذه اللجنة تعمل دون أي أساس قانوني منشئ لها ومحدد لمهامها ونظام سيرها (مرسوم، مقرر، تعميم. ...).

7. محاضر اجتماعات لجنة الخدمات اللوجستية والإشراف

لاحظت البعثة أن هذه اللجنة لم تقم قط بإعداد أي محضر يسجل اجتماعاتها. وتقتصر الوثائق الصادرة عن هذه اللجنة التي استطاعت البعثة العثور عليها على إفادات إنجاز للخدمات موقعة من طرف مستشار وزير التجهيز والنقل مع أنه أصلا غير عضو في اللجنة.

8. الرقابة التي تقوم بها لجنة الخدمات اللوجستية والإشراف

تقتصر الرقابة التي تقوم بها هذه اللجنة على اتصالات هاتفية بين مستشار وزير التجهيز والنقل والموردين على أساسها يقوم بإعداد إفادات إنجاز الخدمات التي تمثل الوثيقة الرئيسة لتسديد النفقات المعهود بها.

ويعتبر هذا الإجراء ناقص جدا للتمكن من رقابة جيدة لهذا النوع من العمليات خصوصا إذا كانت الخدمات منفذة بدون عقود.

ثانيا: جانب المياه

1. تسبيقات لمسيري الآبار

لاحظت البعثة أن بعض مسيري الآبار استلموا تسبيقات في ابريل 2020 بينما لم تكن تلك الآبار موضع عقود أو فوترة إلى تاريخ 2020/10/12.

تعتبر البعثة أن هذه التسديدات يمكن ان تكون مثارا للشك وعدم الشرعية. ويعطي الجدول التالي بعض الأمثلة الدالة على هذه الملاحظة (المبالغ بالأوقية الجديدة).

الولاية	القاطعة	البلدية	البلدة	المبلغ
الحوض الشرقي	باسكن	اظهر	دندارة	16.320
الحوض الشرقي		فصالة	المنصور	71.400
لبراكنة	باببي	الفرع	لمركة	30.000
لبراكنة	باببي	الفرع	التوفيق	17.850
لبراكنة	باببي	آيرمبار	كاديلآبو	45.000
لبراكنة	باببي		بلاميت صالة	45.000
لبراكنة	بوكي	بوكي	المبروك 2 العدالة	81.000
لبراكنة	بوكي	ولد بيرم	سيلبي	18.000
لبراكنة	بوكي	دار العافية	مفتاح الخير	26.000
لبراكنة	بوكي	دار العافية	العروة 2	10.200
اترارزة	بتلميت	الميسر	زار	40.800
اترارزة	بتلميت	الميسر	ابير البن	30600

في رده على هذه الملاحظة أشار الأمين العام لوزارة المياه والصرف الصحي أن مجانية الماء في الوسط الريفي تقررت بناء على خطاب رئيس الجمهورية "دون أن تأخذ التدابير مسبقا من لدن المصالح المعنية من أجل تنفيذ هذا القرار...".

وأضاف أنه "لم يتم تسديد تسبيقات إلا لمسير يتمتع بعقد موقع من حاكم المقاطعة ووزارة المياه والصرف الصحي، أما حجم التسبيقات فقد تم تقديره حسب متوسط الإنتاج لكل بئر وبالتالي فإن الشبهات المتعلقة بهذه التسبيقات قد تختفي لأن هذه التسبيقات تم تدقيقها وتوقيعها من طرف مفتشي وزارة المالية الذين كانوا يواكبون العملية من بدايتها إلى نهايتها".

تنبه البعثة إلى أن هذه التسبيقات كان من المفروض أن تختفي كما أشار الأمين العام عند أول فوترة موالية، إلا أنه تمت ملاحظة بقاء بعضها بعد عمليات الفوترة التي تمت بتاريخ 2020/10/12 أي بعد سبعة أشهر من تسديدها، وهذه التسبيقات المتبقية هي موضوع ملاحظة البعثة.

توصي الغرفة باتخاذ كافة التدابير اللازمة من أجل تصفية جميع التسديدات المسبقة والعمل على وضع آليات سليمة لضمان شفافية عمليات التسيير خصوصا في الحالات الاستثنائية التي تفرض الارتجالية في تنفيذ بعض القرارات.

2. زيادة في الفوترة

لاحظت البعثة أن بعض الفواتير تم إعدادها بتسعيرات غير مطابقة لتلك المقررة في العقود. ويعطي الجدول التالي بعض الأمثلة الدالة على هذه الملاحظة.

الولاية	المقاطعة	البلدية	البلدة	مصدر الطاقة	التسعيرة العادية	التسعيرة المطبقة
الحوض الشرقي	النعمة	حاسي آتيله	جكناج	شمسي	15	25
تكانت	تجكجة	تجكجة	ادبولكي	شمسي	15	20
تكانت	تجكجة	تجكجة	واد البركه	شمسي	15	20
تكانت	المجرية	السدود	السياسة	مزدوج	20	25
الحوض الغربي	العيون	ادويراره	ادويراره3	مزدوج	20	25
لبراكنة	ألاك	بوحديده	الرجاء	شمسي	15	20
اترارزة	واد الناكه	أوليكات	تنادي المشوره	شمسي	15	20

في رده على هذه الملاحظة قال الأمين العام لوزارة المياه والصرف الصحي إن "الفوترة تعتمد على معطيات مصدر الطاقة المؤكد منها في عين المكان والمبينة في الفواتير والأوراق الفنية (Fiches Techniques)".

تنبه البعثة على أن مصادر الطاقة محددة في العقود ويجب عليها أن تكون متطابقة مع المصادر الموجودة في عين المكان، كما يجب على الأوراق الفنية أن تكون معدة بناء على المعطيات المبينة في العقود.

تعتبر الغرفة أن الفوترة بتسعيرات مخالفة لتلك المحددة في عقود المياه تؤدي إلى الزيادة في الفوترة المجرمة بموجب المادة 9 من القانون رقم 2016-014 بتاريخ 2016/04/15 المتعلق بمكافحة الفساد وقد تشكل بذلك خطأ تسيير طبقا لمقتضيات المادة 43 من القانون النظامي رقم 2018-032 بتاريخ 20 يوليو 2018 المتعلق بمحكمة الحسابات.

<u>ثالثا</u>: جانب شراء اللوازم والتجهيزات الطبية (وزارة الصحة)

أ. الصفقات

كشفت البعثة عن الملاحظات التالية المتعلقة بالصفقات المبرمة في إطار مواجهة جائحة كوفيد-19:

1. الصفقات رقم 106/F/017/CPDM/MS/20 et N°107/F/017/CPDM/MS/20

تتعلق هذه الصفقات باقتناء لوازم وتركيب وتشغيل أجهزة تنفس للإنعاش في الوحدات الاستشفائية في البلد. وقد تم إبرامها بالتراضي المباشر مع المورد GLP SA بتاريخ 2020/04/01 إبان الموجة الأولى من جائحة كوفيد-19.

إلا أن هذه الصفقات لم تنفذ إلى غاية 2020/11/18 حيث تمت مراجعتها بالملحقات رقم n°458/F/058/CPDM/MS/2020 et 459/F/059/CPDM/MS/2020 التي أجرت عليها التغييرات التالية:

- نوعية جهاز التنفس: *SUPERSTAR /S1100* بدل *MINDRAY/SV300*
- انكوترم من نوع CIP Nouakchott بدل CIF Guangzhou
- تاريخ استلام الصفقات أصبح 10 أيام
- 51.640.821 أوقية جديدة بدل 55.800.000 اوقية جديدة بالنسبة للصفقة رقم 106 و51.700.955 أوقية جديدة بدل 56.760.000 اوقية جديدة بالنسبة للصفقة رقم 107.

وقد لوحظ أن وزارة الصحة لم تقم بالجهود اللازمة لضمان تنفيذ جيد لهذه الصفقات خصوصا أن الظروف الصحية تحسنت بشكل كبير عند هذا التاريخ وأن دفاتر شروط هذه الصفقات قد تم تغييرها.

أشارت الأمينة العامة في ردها على هذه الملاحظة أن هاتين الصفقتين تأخرتا نظرا للتأخر الذي شهدته مساعي الدبلوماسية الموريتانية في الحصول عليهما حيث إنه "بعد فترة طويلة من الانتظار أكدت السفارة الموريتانية في بيجين بموجب الرسالة رقم 2020/066 أن طلبية موريتانيا لا تمكن تلبيتها إلا بعد نهاية 2020 نتيجة للبرنامج المشحون لمؤسسة الإنتاج حيث أن طلبيات 100 دولة ذات وزن ديمغرافي كبير تنتظر تسليم شحناتها منذ فترة طويلة قبل تقديم طلب بلادنا".

وأضافت الأمينة العامة أنه "مقابل هذه الوضعية وهذا التأخر الكبير ونظرا للوضعية غير الثابتة للموجة الثانية، فإن وزارة الصحة طلبت رأي لجنة علمية حول أهمية الأجهزة الاصطناعية في مجال التكفل. وقد أكدت هذه اللجنة رأيا يتضمن أهمية الأجهزة المذكورة في مجال التصدي لجائحة كوفيد وفي تعزيز قدرات الوحدات الاستشفائية. وهكذا أعطيت تعليمات بدراسة رسالة صاحب الصفقة باختيار نموذج جهاز التنفس الاصطناعي المطابق فنيا للمواصفات المطلوبة وعلى إثرها استدعي لمناقشة بعض بنود العقد (يرجع إلى محضر المناقشة) وهو ما مكن من انجاز أداء جيد للقطاع في إبرام هذه الصفقة".

وفي الأخير أكدت الأمينة العامة أن الملحقين المذكورين تم ابرامهما تطبيقا لمحضر مراجعة بنود هاتين العقدين و"تبعا لنفس إجراء المنح والتي مكنت من تسليم التجهيزات المذكورة".

تأخذ البعثة بعين الاعتبار الظروف الاستثنائية التي ميزت فترة توقيع هذه الصفقات إلا أنها مع ذلك تعتبر أنه كان من ألأفضل فسخها وإبرام صفقات جديدة في ظرفية أكثر إيجابية بحكم وضعية الجائحة وبالتالي توفير موارد إضافية.

توصي الغرفة باتخاذ كافة التدابير اللازمة من أجل ضمان شفافية تامة في توقيع الصفقات خاصة في الظروف الاستثنائية والحرص على اتخاذ أفضل القرارات من حيث خفض التكلفة المالية وضمان جودة الأجهزة المطلوبة.

2– الصفقة رقم 368/F/047/CPDM/MS/2020

تتعلق هذه الصفقة باقتناء تجهيزات وقاية فردية وقد منحت للمورد SPS Services رغم أن لجنة تقييم العروض أعلنت في 2020/07/23 (انظر تقرير تقييم العروض) عرضه غير مطابق وأوصت بمنح الصفقة

للمورد المتأهل الأقل سعرا وهوETS EL MEIR. ويعطي الجدول التالي تفاصيل هذا التقييم (المبالغ بالأوقية الجديدة).

المترشح	العرض	المطابقة	الملاحظات
El VEWZ	17.550.000	لا	لا يستجيب لمعايير التصفية وخاصة تلك المتعلقة بالقدرة المالية والتجربة ورقابة الأسعار
ECM	17.750.000	لا	لا يستجيب لمعايير التصفية وخاصة تلك المتعلقة بالقدرة المالية والتجربة ورقابة الأسعار
AFRICA SERVICES	14.100.000	لا	لا يستجيب لمعايير التصفية وخاصة تلك المتعلقة بالقدرة المالية والتجربة ورقابة الأسعار
ETS EL MEIRE	13.005.000	نعم	يستجيب لمعايير التصفية وهو الأول الأقل سعرا المتأهل والمطابق ويقبل شروط رقابة الأسعار ومتوفر على التجربة في المجال
SPS	9.987.000	لا	SPSلا يستجيب لمعايير التصفية وخاصة تلك المتعلقة بالقدرة المالية ورقابة الأسعار رغم أنه يمثل شركة 3M ولكن السترات العلوية المقترحة غير ملائمة للمناخ في البلد (أقل من 50 درجة)

أشارت الأمينة العامة لوزارة الصحة في ردها على هذه الملاحظة أنه بعد تقييم العروض تم اختيار مؤسسة المبير(ETS EL MEIRE)، "إلا أنه طبقا للإجراء التحفظي الموضوع من طرف البعثة المتزامنة لمفتشية الدولة قررت لجنة إبرام الصفقات بموجب محضرها الترخيص للتفاوض مع مؤسسة SPS نظرا للاعتبارين التالين:

1. أن SPS تمثل رسميا شركة تصنيع كمامات 3M
2. أنه يوجد فارق 3.018.000 أوقية جديدة بين العرضين يمكن استغلاله فيشيء آخر من مستلزمات الجائحة."

توصي الغرفة بعدم تدخل الجهات الرقابية في شؤون التسيير اليومي وخاصة إذا كان هذا التدخل من شأنه ان يكون مبررا لخرق النظم المعمول به وخاصة مدونة الصفقات العمومية.

ب. نفقات أخرى على الفواتير

1. اكتتاب عمال مركز الاتصال 1155

لم يتم القيام بأي إجراء لأول اكتتاب لخمسين عاملا بمركز الاتصال 1155 لمدة 6 أشهر وبرواتب شهرية بلغت 30.000 أوقية قديمة للعامل أي كلفة إجمالية قدرها 9.000.000 أوقية جديدة.

أشارت الأمينة العامة لوزارة الصحة في ردها على هذه الملاحظة إلى أنه "إبان تعبئة الموارد وإنشاء مركز 1155 وبعد الإعلان عن تشغيله لم يكن يتوفر هذا الأخير سوى على 3 عمال من ذوي الخبرة في مواجهة عدد لا حصر له من المكالمات (أكثر من 8000 مكالمة خلال 48 ساعة الأولى). حيث ظهرت الحاجة الملحة للمصادر البشرية التي يمكن أن توجه الناس بطريقة مهنية وخلال فترة قياسية وفعالة لتفعيل مركز الاتصال في مواجهة هذا الوضع المقلق في عدد المكالمات غير المحدود للحصول على المساعدة الطبية".
وأضافت الأمينة العامة أنه "نظرا لما سبق ونظرا لبطء إجراءات الاكتتاب ونظرا للوضعية الاستعجالية القصوى لتفعيل هذه الأداة الضرورية في هذه الفترة من عدم اليقين، فإن الخيار الوحيد أمام الإدارة هو السعي لتحديد المشاركين على أساس معيارين هما البكالوريا فما فوق بالإضافة إلى عدد اللغات الوطنية المنطوقة".
تشير البعثة إلى أن الاكتتاب خارج المسطرة القانونية المعمول بها غير شرعي.

تعتبر الغرفة أن الاكتتاب خارج المسطرة القانونية المعمول بها غير شرعي وقد يشكل خطأ تسيير طبقا لمقتضيات المادة 43 من القانون النظامي رقم 2018-032 بتاريخ 20 يوليو 2018 المتعلق بمحكمة الحسابات.

2.متابعة نفقات الوقود

أظهر تسيير نفقات الوقود النواقص ونقاط الضعف التالية:

- غياب بيانات متابعة المسافة؛
- غياب استلام يبرر توزيعات وصولات الوقود؛
- استهلاك مفرط للوقود حيث بلغ في بعض الأحيان 2.000 أوقية جديدة في اليوم بالنسبة للسيارات المتنقلة داخل نواكشوط.

أوردت الأمينة العامة لوزارة الصحة في ردها على هذه الملاحظة أن "وزارة الصحة قد زودت سيارات الإسعاف التابعة للدولة بدفاتر لوحة التحكم لمتابعة المسافات المقطوعة مع نظام تحديد المواقع الجغرافية للموقع وتعمل الوزارة على توسيع التجربة لتشمل كل أسطولها".

وأضافت الأمينة العامة أنه في الحالة المتعلقة "بسيارات وحافلات مستأجرة لفترة محددة فإن وضع دفاتر متابعة لاستهلاك الوقود لن يكون ذا فائدة كبيرة لأن احتساب مخصصات الوقود يحدد من قبل فريق مزدوج من وزارة الصحة ومن اليونيسف وفقا لتناوب الحافلات والسيارات في مدينة نواكشوط وأطرافها".

تنبه البعثة إلى أن الأمينة العامة لم تنف النواقص الملاحظة في تسيير الوقود وعليه فإن البعثة تعتبر أن هذه النواقص تحد من شفافية استعمال هذا الوقود وتسهل اختلاسه أو استعماله في غير وجهته.

توصي الغرفة باتخاذ الإجراءات اللازمة من أجل سد النواقص الملاحظة في تسيير الوقود على مستوى وزارة الصحة ووضع آلية ملائمة تضمن شفافية تسييره وتحول دون اختلاسه أو استعماله في غير وجهته.

3. رقم التعريف الضريبي (NIF)

خلافا للنظم الجبائية المعمول بها تم تنفيذ بعض النفقات مع موردين لا يتوفرون على رقم التعريف الضريبي (NIF). ويبين الجدول التالي هذه الحالات مع أرقام أعمالها (المبالغ بالأوقية الجديدة).

طبيعة النفقات	الموردون	أرقام الأعمال
تأجير السيارات	Agence Voyage El EMEL	2.430.000
تأجير السيارات	Ets M E T	108.000
تأجير السيارات	Aigle Voyage	232.200

أشارت الأمينة العامة لوزارة الصحة في ردها على هذه الملاحظة إلى أنه "عند قراءة تقريركم بادرت مصالحنا الفنية بجهود البحث الضرورية لتحديد دافعي الضرائب هؤلاء من خلال أرقام بطاقات الهوية الضريبية على مستوى قاعدة بيانات الموردين".

وأضافت أنه تم التأكد من "عدم وجود أي أنشطة قامت بها هذه الوكالات خارج تلك التي لوحظت من قبل البعثة وعلى الفور طلب من الموردين المعنيين توفير إفادات التوريد في غضون 4 أيام".

تنبه البعثة على أن غياب رقم التعريف الضريبي (NIF) مخالف للنظم المعمول بها وخاصة المدونة العامة للضرائب.

تعتبر الغرفة أن غياب رقم التعريف الضريبي (NIF) للموردين مخالف للنظم المعمول بها وخاصة المدونة العامة للضرائب وقد يشكل خطأ تسيير طبقا لمقتضيات المادة 43 من القانون النظامي رقم 2018-032 بتاريخ 20 يوليو 2018 المتعلق بمحكمة الحسابات.

أحمد ولد بداد

رئيس غرفة المالية العمة

عبد الله أحمد آلويمين

مستشار رئيس البعثة

عبد الله هدو

كاتب الضبط الأول